



تحت الرعاية السامية للسادة أصحاب المعالي وزير التجارة والسيد والي ولاية البلدية وبالتنسيق مع غرفة التجارة والصناعة لولاية

تنظم مديرية التجارة لولاية البلدية

أبواب مفتوحة

حول

البيع المنظمة

البيع بالتخفيض - البيع الترويجي - البيع في تصفيه المخزونات - البيع عن مخازن المعامل - البيع خارج المحلات التجارية بواسطة فتح الطرود

من 12 إلى 23 فيفري 2017

est les
LDES

تخفيضات

-40% -20%
-70% -40% -60%
-60% -50%
-30% 20% -0%

المخالفات و العقوبات

كل إشهر يقوم به عون اقتصادي يمارس البيع بالتخفيض والبيع الترويجي والبيع في حالة تصفية المخزونات والبيع عند مخازن المعامل والبيع خارج المحلات التجارية بواسطة فتح الطرود يكون مضمونة تفصيليا يشكل ممارسة تجارية غير نزيهة ويعاقب عليها طبقا لأحكام المادة 38 من القانون رقم 04-02 المؤرخ في 5 جمادى الاول عام الموافق 23 جوان سنة 2004.

زيادة على العقوبات الإدارية المنصوص عليها في هذا المرسوم، يمكن اتخاذ إجراءات حجز ومصادرة السلع موضوع المخالفات المنصوص عليها في المواد من 23 إلى 28 من القانون المذكور أعلاه وكذا العتاد والتجهيزات التي استعملت لارتكابها وذلك طبقا للتشريع المعول به

في حالة العود، تطبق العقوبة المنصوص عليها في الفقرة الأولى من المادة 47 من القانون رقم 02-04 المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1425 الموافق 23 جوان سنة 2004 والمذكور أعلاه.

لزيادة المعلومات أو اقتراحات مفيدة، يمكنكم مراستنا أو التقرب إلى مصالحتنا:



البيع خارج المحلات التجارية بواسطة فتح الطرود

سلع عن طريق عرضها في المحلات والأماكن سياحات بواسطة السيارات المعدة خصيصا لهذا الغرض.

يمكن أن تتعدى مدة البيع خارج المحلات التجارية سطة الطرود شهرين قابلة للتجديد في السنة الواحدة. في بداية كل سنة الأماكن والمساحات المخصصة وكذا البيع بواسطة فتح الطرود بقرار من الوالي واقتراح من الولاي للتجارة وبعد استشارة الجمعيات المهنية عية حماية المستهلك.


ضع هذا البيع إلى ترخيص من الوالي و ذلك عن طريق يقدمه العون الاقتصادي ، و يتضمن ذلك :

رخصة من مستخرج السجل التجاري أو عند الاقتضاء أو

قة حرف. خة من البطاقة الرمادية للسيارة المعدة للبيع. وكميات السلع التي تكون محل البيع خارج المحلات طة فتح طرود.

طلب الرخصة قبل شهرين من بداية هذا البيع ويفصل في طلب الرخصة خلال مدة لا تتجاوز 30 يوما ابتداء تاريخ إيداعه و يعد عدم الرد في الآجال المحددة قبل

حاله رفض طلب الرخصة الذي يجب أن يبلغ للمعنى ، ويمكن أن يرفع المعنى طعنا حسب الشروط المحددة تشريع المعول به.





البيع بالتخفيض



البيع الترويجي



Special promotions

في حالة التوقف النهائي للنشاط :

- * نسخة من مستخرج الشطب من السجل التجاري أو عن عند الاقتضاء.
- * نسخة من مستخرج الشطب من سجل الصناعة التقليدية وال في حالة التعليق المؤقت للنشاط :
- * تصريح شرفي للعون الاقتصادي يثبت غلق المحل التجاري ويحدد مدتة.

في حالة تغير النشاط :

- * نسخة من مستخرج السجل التجاري أو عند الاقتضاء، تثبت تغيير النشاط.
- * نسخة من مستخرج سجل الصناعة التقليدية و الحرف ثبت تغيير النشاط.
- * جرد السلع التي ستكون محل التصفية و أسعار بيعها.

البيع عند مخازن المحامل

هو البيع الذي يقوم به المنتجون مباشرة إلى المستهلكين والأعوان الاقتصاديين و يعني خصوصاً الجزء من إنتاجهم الذي يبعه أو أعيد إليهم. مخازن المعامل منشآت أساسية يهيئها المنتجون خصيصاً مستوى مقر الإنتاج للجمهور وتكون منفصلة عن وحدات الإنتاج

شروطه :

- يجب أن تكون لدى المنتجين المارسين لهذا البيع كل اللازمية التي تثبت مصدر السلع المعنية.
- إعلان هذا البيع بكل الطرق الملائمة (بداية و نهاية البيع، المعنية و التخفيضات في الأسعار المنوحة).
- إيداع تصريح من الراغب من ممارسة هذا البيع لدى المدير للتجارة مرفقاً بـ:
- * نسخة من مستخرج السجل التجاري أو عند الاقتضاء أو نسخة مستخرج سجل الصناعة التقليدية و الحرف.
- * قائمة و كميات السلع موضوع البيع عند مخازن المعامل.
- * جدول يبين الأسعار التي ستطبق.

كل تقنية بيع سلع مهما يكن شكلها و التي يرمي العون الاقتصادي عن طريقها إلى جلب الزبائن و كسب وفائهم. يتبع عون الاقتصادى إعلام الزبائن (الإشهار-وسائل ملائمة أخرى) بتقنيات الترويج المستعملة ومدة الترويج والمزايا المقدمة.

شروطه :

يتم إيداع تصريح بالرغبة في ممارسة البيع الترويجي من قبل العون الاقتصادي لدى المدير الولائي للتجارة يذكر فيه:

- بداية و نهاية البيع الترويجي.
- التقنيات و الأسعار الترويجية التي سوف تطبق.
- هوية المحضر القضائي المعين و عنوانه، في حالة تنظيم عمليات سحب القرعة، يجب أن يرفق التصريح بالوثائق الآتية :
- * نسخة من مستخرج السجل التجاري أو عند الاقتضاء نسخة من سجل الصناعة التقليدية و الحرف.
- * قائمة السلع موضوع عمليات الترويج.

يجب ألا ترتبط عمليات البيع الترويجي المتمثلة في منح الزبائن جوائز عن طريق تنظيم سحب بالقرعة بشراء السلعة و / أو خدمة أو بطلب مقابل مالي.

يبلغ العون الاقتصادي المعنى المديري الولائي للتجارة المختصة إقليمياً والمحضر القضائي، بشرط تنظيم عمليات السحب بالقرعة المنصوص عليها في الفقرة الأولى أعلاه واعلان نتائج ذلك.

البيع في حالة تصفية المخزونات

هو البيع المسبق أو المرفق بإشهار الذي يهدف عن طريق تخفيض في السعر إلى بيع بصفة سريعة لكل أو جزء من السلع الموجودة.

يتم هذا البيع على اثر التوقف المؤقت أو النهائي عن النشاط أو تغييره أو تعديل جوهري لشروط استغلاله.

شروطه :

- الإشهار بالطرق الملائمة (بداية و نهاية البيع، السلع المعنية و التخفيضات في الأسعار المنوحة)
- ممارسة هذا البيع في محلات الأعوان الخاصة بنشاطهم
- إيداع تصريح مسبق لدى المدير الولائي للتجارة مع ذكر بداية و نهاية هذا البيع و يكون المرفق بالوثائق الآتية:

البيع بالتجزئة المسبق أو المرفق بالإشهار و الذي يهدف طريق تخفيض في السعر إلى بيع السلع المودعة في المخزن سريعة.

شروطه :

جب أن يشمل هذا البيع إلا السلع المشترية منذ (3) شهر على الأقل ابتداء من بداية تاريخ فترة البيع خفض خلال فترتين من السنة : - شتوية (جانفي - فيفري)

- صيفية (جويلية - أوت) كون البيع مسبق أو مرافق بإشهار على واجهات ملاط ، تخفيضات الأسعار المنوحة يمكن أن تكون ثابتة دريجية

عرض السلع موضوع البيع بالتخفيض بصفة منفصلة عن آخر و على مرأى من الزبائن.

يغية الحصول على رخصة البيع

يحدد تاريخ فترات البيع بالتخفيض في بداية كل سنة ار من الوالي بناء على اقتراح من المدير الولائي للتجارة تنص إقليمياً بعد استشارة الجمعيات المهنية المعنية ويات حماية المستهلك.

طلب البيع بالتخفيض يجب على العون الاقتصادي الراغب في ممارسة البيع خفض :

- تقديم طلب إلى المدير الولائي للتجارة.
- نسخة من السجل التجاري أو عند الاقتضاء.
- نسخة من مستخرج سجل الصناعة التقليدية و الحرف.
- قائمة السلع موضوع البيع بالتخفيض و كمياتها.
- قائمة تبين التخفيضات في الأسعار المقرر تطبيقها
- الأسعار الممارسة سابقاً.